الجامع الصغير والكتاب الذي يسمى الهاروني .

قلت أرأيت المرأة تقول علي أن أصوم يوم حيضي أتجعل عليها مكانه يوما قال لا ولا يكون عليها شيء وهذا مثل الرجل يصبح في يوم قد أكل فيه ثم قال علي أن أصوم هذا اليوم فليس عليه قضاؤه وهذا مثل امرأة حائض قالت علي أن أصوم هذا اليوم وهي حائض وليس عليها قضاؤه وهذا وذاك سواء في القياس .

قلت أرأيت الصائم يكتحل بالإثمد والذرور والصبر وغيره